تحليل سوسيولوجي لظاهرة الأطفال غير الشرعيين في المجتمع الجزائري

Sociological analysis of illegitimate children phenomenon in Algerian society

د: لعاقل محمد أستاذ مساعد .جامعة الشلف

د: بوزار يوسف . باحث جامعي

ملخص الدراسة:

تعتبر ظاهرة الأطفال غير الشرعيين من الظواهر الاجتماعية التي تستدعي الدراسة السوسيولوجية قصد تشخيصها والإحاطة بالعوامل المؤدية إلى انتشارها في المجتمع الجزائري، حيث أكدت مختلف التقارير وكذا الإحصائيات المقدمة من طرف الجهات الرسمية المعنية من أن هذه الفئة في تزايد مستمر، لكن هذه الإحصائيات لا تعكس الحجم الحقيقي لهذه الظاهرة لأنها تعتمد فقط على الإحصائيات المسجلة في المستشفيات، وبالتالي فعدد الأطفال غير الشرعيين أكبر من ذلك بكثير وهذه ما أكدته بعض الجمعيات المهتمة بهذه الفئة، فكثير منهم يتم الاحتفاظ به من طرف الأم ولا يتم تسجيله في قوائم الحالة المدنية، والمتتبع لهذه الظاهرة الاجتماعية تجعله يتساءل عن عوامل انتشار هذه الظاهرة في مجتمع جزائري مسلم لا يعترف إلا بالزواج الشرعي كوسيلة لتلبية الغريزة الجنسية وإنجاب الأطفال.

ولذلك سنحاول تشخيص ظاهرة الأطفال غير الشرعيين ونحاول معرفة مختلف العوامل التي تساهم في ظهور هذه الفئة من المجتمع؟

Study summary:

The phenomenon of illegal children is one if social phenomena that require sociological study in order to diagnose and take its factors leading to its spread in Algerian society, hence various reports as well as the statistics provided by the official authorities state that this category is growing, but these statistics do not reflect the reality of this phenomenon because it depends only on the statistics recorded in hospitals, and therefore number of illegal children

is much larger and this has been confirmed by some associations that are interested in recording such statistics, many of them are adopted by a non biological mother and are not registered in civil status. The followers of this social phenomenon wonder about its high spread in the Algerian Muslim community who recognize marriage as the only legal way for people to satisfy their sexual instinct and have children.

Therefore we will try to diagnose the phenomenon of illegal children and try to find out the different factors that contribute to the emergence of this category in our society?

مقدمة:

خلق الله الإنسان وجعل فيه مجموعة من الغرائز من بينها الغريزة الجنسية التي تحفظ الجنس البشري من الزوال وذلك من خلال التناسل، ولكن هذه الغريزة إذا لم يتم تنظيمها والسيطرة عليها فإن ذلك سيؤدي بالبشر إلى إشباع هذه الغريزة بطرق عشوائية وهمجية مما سيترتب عنه ظهور مجموعة من المشاكل الاجتماعية، ومن بينها اختلاط الأنساب، ولذلك أوجد الله سبيلا شرعيا واحدا لتلبية الغريزة الجنسية وإنجاب الأطفال، متمثلا في الزواج الشرعي، ولقد نظمه من خلال نصوص قرآنية وأحاديث نبوية شريفة، كما أن المجتمعات المسلمة ومن بينها المجتمع الجزائري عرف الأهمية البالغة لهذه الغريزة وأقر بالزواج الشرعي كسبيل وحيد لتلبية هذه الغريزة ويظهر ذلك من خلال الأعراف والتقاليد التي نشأ عليها أفراده ، كما سن مجموعة من القوانين الوضعية التي تنظم ذلك، ووضع عقوبات لمن يخالفها، لكن كل هذا لم يمنع من وجود بعض من أفراد المجتمع لسبب من الأسباب أو لظرف من الظروف يتعدى على هذه التشريعات والأعراف والقوانين، ويلجأ إلى تلبية غريزته الجنسية بطرق غير شرعية، وهذا ترتب عنه ولادة أطفال غير شرعيين، ووجود هذه الفئة الهشة والمهمشة في المجتمع يستدعي من الباحثين تشخيص هذه الظاهرة الاجتماعية، والوقوف عند مختلف جوانبها، وهو ما دفعنا إلى التساؤل من هي فئة الأطفال غير الشرعيين؟ وماهي العوامل التي أدت إلى انتشار هذه الظاهرة؟ وما هي وضعيتهم في المجتمع الجزائري؟

1_ ماهية الطفل غير الشرعي:

عرف الطفل غير الشرعي على أنه: الطفل الذي جاء نتيجة اتصال غير شرعي بين رجل وامرأة فطرحته المرأة فرارا من تهمة الزنا[1].

و عرفه "حامد عبد السلام زهران" بأنه:" الطفل الذي تم الحمل به خارج أو قبل الزواج، وهو الذي يطلق عليه أحيانا أخرى اللقيط أو ابن الخطيئة، وفي كل المجتمعات تتخلى بعض الأمهات غير المتزوجات عن أطفالهن غير الشرعيين، وعادة ما يتبناهم غير والديهم، أو يودعون في مؤسسات وملاجئ تأويهم "[2].

كما عرفه "السيد عبد الحميد عطية" أنه:" الطفل الذي تم إنجابه خارج العلاقات الزوجية الشرعية، أي خارج إطار الزواج الشرعي، وقد يكون مجهول الوالدين أو مجهول الأب، ومعلوم الأم فيحمل اسم أمه، وتوجه هذه الفئة من طرف المستشفيات إلى المصالح المتخصصة لتربيتهم والإشراف عليهم، وقد تتكفل بهم مصالح الشؤون الاجتماعية، وتضم هذه الفئة إلى الأطفال الذين عثر عليهم في الشارع، سواء كانوا رضعا أو أطفال صغارا لا يعرف نسبهم "[3] .

وفي الشريعة الإسلامية نجد أن لفظ الطفل غير الشرعي غير وارد، بل نجد اللقيط، وهو الطفل المنبوذ أي مجهول الأب والأم، ولفظة لقيط تدل على معناها، أي ملقوط من قبل شخص ما عندما عثر عليه في مكان ما[4].

كما نجد تعريف آخر للطفل غير الشرعي وهو المولود نتيجة لقاء محرم بين رجل وامرأة لا يربطهما عقد نكاح شرعي وفي هذه الحالة لا يحكم على المولود من هذا اللقاء، إلا إذا أثبت شرعا وتكون أمه معروفة أما والده في الغالب غير معروف[5].

وبديهي أن الإسلام يعتبر الزواج المجال الشرعي للتناسل، ويلحق بالزواج الإقرار بالبنوة، كوسيلة لإلحاق النسب، إذا توفرت شروطه لذلك فكل طفل ولد خارج هذا الإطار يعد غير شرعي وإذا كان أو حق للطفل هو الحق في الانتساب لأسرة، فالطفل غير الشرعي يأتي للدنيا محروما حتى من هذا الحق. محروما من أب يمنحه نسبه ومن العائل يلبي له حاجاته[٦]، ولذلك نجد مجموعة من الخصائص تميز الأطفال غير الشرعيين عن الأطفال الذين يولدون بطريقة شرعية .

٢_ أسباب انتشار ظاهرة الأطفال غير الشرعيين:

نستعرض فيما يلي بعض من أهم أسباب انتشار ظاهرة الأطفال غير الشرعيين

٢_١_ البغاء:

البغاء هو علاقة جنسية غير شرعية، تقوم بين رجل وامرأة، من أجل الحصول على فائدة مادية أيا كان نوعها، وذلك من قبل المرأة[٧]، إذن فالبغي هي المرأة التي تبيع اللذة الجنسية لعدد من الناس، غير محدود، ولا منتقى لقاء مبلغ من المال، وتتخذ من جسدها حرفة للتكسب[٨].

وتعدد أسباب إقبال النساء على البغاء فقد تكون دوافع البغاء اجتماعية واقتصادية أكثر منها نفسية، وتختلف الطبقة الاجتماعية التي تنتمي إليها البغي، مثلها في ذلك مثل زبائنها، وتتفاوت حظوظ البغايا بحسب ذكاء كل واحدة، ودوافعها وقدراتها ومستواها الثقافي، وتقر البغي بمغايرتها لبقية النساء، وترد ذلك إلى نمط المجتمع الذي تعيش فيه، والذي يجعل للبغاء قيمة مادية أكثر مما للكثير من المهن الفكرية، وهي أيضا لا ترفض القيم الاجتماعية، وإن كانت لا تعمل بها، وتعلل خروجها عن التقاليد بتأثير الظروف واضطرارها إزاء إلحاح ضغوط الحياة وحاجتها إلى إعالة أسرتها وأطفالها الأيتام، وتزعم بعضهن أنها نشأت على البغاء، أو أنها ما كانت لتكون بغيا لولا أنها لم تعرف معنى الأسرة في طفولتها فلم يكن لها من يعولها أو يكفلها، وذهبت معظم البحوث التي استقصت رأي البغايا في أسباب احترافهن للبغاء، أن نشأتهن الأولى كانت بائسة، فجرت في قلوبهن الحسرة والمرارة، وعانت نفوسهن بسببها الفقر، غير أن

أغلب الباحثين يجمعون على أن الانحراف الجنسي، أو سوء الوظيفة الجنسية، كان العامل المشترك في اتجاه البغايا إلى احترافه، كما توصلوا أن البغي تكره الرجال، وتبيع لهم الجنس مقابل المال لتعيش به، وقد يكون من الطبيعي أن تتجه إلى الجنسية المثلية بوصفها الشكل الأمثل والأنقى في رأيها من كل أشكال العلاقات الجنسية، وتؤكد الاستقصاءات أن النساء اللواتي كن غيريات الجنسية، قد تحولن إلى الجنسية المثلية بعد احتراف البغاء، كما قد يتصل البغاء بأسباب قوية بالتخلف العقلي، وضعف المقاومات النفسية، وضعف الأنا الأعلى، وسوء التنشئة الأسرية، والافتقار إلى إطار مرجعي من القيم الاجتماعية والأخلاقية وأيضا القيم الدينية[٩]، وهناك حالات كثيرة تجبر الأم فيها ابنتها على البغاء، وقد تكون البنت قاصرا يعاقب القانون على الاتصال الجنسي بها، باعتبار بغاء القاصر اغتصابا، وأدى تساهل القوانين الوضعية عموما مع البغايا إلى استفحال هذه الظاهرة في مختلف المجتمعات، وبما أنا البغي في اتصال جنسي مستمر مع زبائنها الذكور تجد العديد من البغايا أنفسهن حاملات بأطفال غير شرعيين، نتيجة لعدم أخذ احتياطاتهن الكافية لتفادي ذلك أثناء ممارسة الجنس، ولذلك يعتبر البغاء من بين أهم أسباب انتشار فئة الأطفال غير الشرعيين.

٢_٢_ الاغتصاب:

يعرف على أنه كل اعتداء جنسي بحيث يكون فيه الطرف الأخر غير راض، فهو وسيلة للوصول للمتعة الجنسية عن طريق القوة والإرغام، ويعتبر من بين الجرائم الجنسية وأكثرها انتشارا ويهدف من خلاله المغتصب الوصول إلى المتعة الجنسية عن طريق الانغماس المفرط في إمتاع اللذة[١٠].

لا يمكن الحديث عن أي فعل جنسي بأنه اغتصاب إلا إذا كان يحتوي على أركان خاصة به، تميزه عن باقي الأفعال والانحرافات الجنسية، ويتميز الاغتصاب بوقوع فعل الاغتصاب، وذلك بإيلاج الرجل عضو التذكير في فرج الأنثى[١١]، كما أنه ليس من الضروري أن يستكمل الرجل غايته من الإيلاج، وهي إشباع رغبة الجنسية بالإنزال، لكي يعد اغتصابا، بل يعد اغتصابا مجرد فعل إيلاج الذكر في فرج المرأة، كما لا يشترط أن تكون الأنثى عذراء أو قاصر، بل يمكن أن تكون متزوجة أو أرملة أو مطلقة أو كبيرة

في السن، وحتى وإن كانت تمارس البغاء، فإن إجبارها على العلاقة الجنسية يعتبر اغتصابا، كما أن من مميزات الاغتصاب هو ميزة عدم الرضا، فتكون الأنثى معدومة الإرادة أو فاقدة للقدرة على المقاومة إذا وقع عليها من الجاني إكراه، سواء كان إكراها ماديا أو معنويا، فكلاهما يفقد الأنثى رضاها[١٢].

كما أنه من أركان جريمة الاغتصاب القصد الجنائي، فالجاني يدرك أن ما يقوم به مرفوض ويعاقب عليه القانون، كما يدرك أن يواقع الأنثى دون رضاها، ويظهر ذلك من خلال ما تبديه من مقاومة له، ويتحقق القصد الجنائي بانصراف إرادة الجاني إلى مباشرة فعل الوقائع علما بعدم مشروعية، وبانعدام الرضا من جانب المجني عليها[١٣].

وقد تتسبب عملية الاغتصاب في حمل الفتاة وإنجابها طفل غير شرعي، خصوصا عند فئة المتشردات والمتسولات وذوي التخلفات العقلية، كما أن الفتاة المغتصبة نتيجة للوصم الذي يلحقها والنبذ والإهمال الذي تعانيه من طرف الإفراد المحيطين بها، قد تدخل في طريق الانحراف وتنظم لشبكات الدعارة وتتخذ منها مهنة لها، كردة فعل وانتقام من المجتمع والمحيط العائلي، الذي لم يتقبل كونها ضحية اغتصاب في حين تقوم فتيات أخريات بعمليات ترقيع غشاء البكارة في عيادات خاصة بطريقة سرية لاسترجاع حظوظهن في الزواج، وقد تربط الفتيات المغتصبات علاقات جنسية غير شرعية مع رجال، طمعا في الزواج، وهو ما قد ينتج عنه كذلك إنجاب أطفال غير شرعيين.

٢_٣_ غياب التربية الجنسية:

تعتبر التربية الجنسية فرع من فروع التربية العامة، التي تعد من مسؤوليات الأسرة، ونظرا لأهميتها في حياة الفرد الشخصية والاجتماعية، فقد أوليت اهتماما كبيرا من قبل علماء التربية وعلماء النفس، وعلى هذا الأساس فإن موضوع التربية الجنسية لا يمكن حصره في تعريف واحد نظرا لاتساع مجال دراسته من جهة، فهو يدخل في مجالات التثقيف في بيولوجية الإنسان والتربية الصحية والتربية الاجتماعية، وكذا التثقيف في العلاقات الشخصية والتثقيف في الممارسة العاطفية والعائلية[١٤]، فالتربية الجنسية تشمل في معناها العلمي على حقائق جنسية، التي تساعد الطفل على تعيين اتجاه سوي يقوم على تلك الحقائق

ويؤثر في سلوكه، ويرتبط ارتباطا مباشرا بمعايير الجماعة وقيمها الخلقية وإطارها الثقافي[١٥]، فالمقصود بالتربية الجنسية هي إعطاء الأولاد والبنات القدر الكافي من المعلومات والاتجاهات المتعلقة بالحياة الجنسية في مختلف مراحل أعمارهم، مما يساعدهم على التكييف السليم في حياتهم الزوجية والعائلية المستقبلية، وضمانا لعدم تعرضهم للأخطاء والانحرافات الجنسية[١٦].

فعند البلوغ تبدأ الأعضاء التناسلية في العمل عند المراهقين بطريقة تشبه البالغين، وخلال هذه الفترة تحدث أيضا تغيرات ثانوية، فصوت الولد يتغير، ويكبر حجم عضلاته، ويتسع صدره ويظهر الشعر في أجزاء متفرقة من جسمه، أما الأنثى فإن ثدييها ينموان، وتصبح زوايا جسمها أكثر استدارة...[١٧] وأمام هذه التغيرات يبحث المراهق عن من يشرح له طبيعة هذه التغيرات وتفسيرها، ومن المفروض أن الأسرة تتولى مهمة التربية الجنسية لأفرادها، فتمدهم بالمعلومات الكافية حول الحياة الجنسية السوية، وبالتالي تضمن عدم تعرضهم للأخطاء والانحرافات الجنسية كما يبين الوالدين لأبنائهم ما هو مسموح وما هو ممنوع فيما يخص العلاقات الجنسية، في إطار الدين والعرف وعادات وتقاليد وقيم ومعايير المجتمع لكن بما أن الحديث عن التربية الجنسية غائب في معظم العائلات الجزائرية، تزيد تساؤلات المراهق عن هذه التغيرات الجنسية، فيسعى إلى البحث عن الأجوبة لها، ولكن غالبا ما يحصل على أجوبة مغلوطة وخاطئة حول الثقافة الجنسية، وأول من يتلقى منهم أجوبة هم جماعة الرفاق، الذين قد يكونوا اكتسبوا معلومات مغلوطة حول الجنس كما يمكن أن يحصل على هذه الأجوبة من خلال القنوات التلفزيونية التي تروج للجنس والإباحية أو من خلال المواقع الإباحية في شبكة الانترنيت التي تنشر مقاطع الفيديو للممارسات الجنسية الفاضحة تفسد أخلاق المراهق ومفهومه عن الجنس، وقد تدفع بعضهم لقيام بعلاقات جنسية خارج إطار الزواج وهو ما يجعل بعض الفتيات يحملن من جراء ذلك.

٣_ خصائص ومميزات الأطفال غير الشرعيين:

أكد الأخصائيون في علم النفس أن النمو السليم لا يتم إلاَ في الحضانة الطبيعية، أي في رعاية الأب و الأم، فغياب الرعاية من طرفهما يجعله يتراجع في نموه العقلي والجسدي، ويظهر بعض التصرفات التي قد توجد عند الأطفال الذين ينشؤون داخل أسرهم مع أب وأم وإخوة، ولكن هذه التصرفات تظهر بشكل واضح وزائد عند الأطفال غير الشرعيين على غرار التبول اللا إرادي، الاعتماد الكلي على الآخرين وعدم الثقة بالنفس، فقدان الشهية، ونركز فينا يلي على بغض الخصائص التي تظهر لدى فئة الأطفال غير الشرعيين في مرحلة المراهقة والتي قد تكون موجودة منذ الصغر لكن تزداد حدتها في هذه المرحلة ونذكر منها:

٣_١_ العناد والتمرد:

وهو شكل متكرر من السلوك المعارض والمتمرد والعدائي اتجاه أشكال السلطة ويصاحب هذا السلوك فقدان الأعصاب، والجدال مع معارضيه، أو رفض الإذعان لطلبات أو أوامر الكبار أو القيام بكما يضايق الآخرين عن عمد ولوم الآخرين على الفشل الشخصي أو الغضب والرفض والحقد كما يأخذ التمرد والعناد ثلاث أشكال رئيسية وهي:

_ شكل المقاومة السلبية حيث يتأخر الطفل في امتثاله لأوامر المربين، ويتجهم، ويشكو ويتذمر، أو يؤجل ما طلب منه أو يرفض ذلك ولكن بهدوء.

_ التحدي الظاهر، كأن يقول لن أفعل ذك حيث يكون الطفل مستعدا لتوجيه إساءة لفظية لمن يجبره على الامتثال لأوامر معينة.

_ نمط العصيان الحاقد ويؤدي إلى قيام الطفل بعمل عكس ما طلب منه تماما.

٣_ ٢_ كثرة الغضب:

وهو استجابة تدل على التوتر والعداء يثيرها الإحباط والقيد والتهديد والملاحظات المحقرة والظلم ونقص الإنصاف، أو التميز، وتتعدد أشكال التعبير عن الغضب فقد تكون بالاعتداء على السبب المثير نفسه بالضرب أو قد تكون بالاعتداء على ممتلكاته وذلك بالتدمير والإحراق والسلب، وقد تكون بإظهار الغضب دون الاعتداء الملموس وذلك باللجوء إلى التهديد والشتائم، وفي حين أن هناك أسلوب سلبي للتعبير عن الغضب: فيكون الغضب فيه مصحوبا بالانطواء والانسحاب والعزلة أو الانزواء وكبت المشاعر والإضراب عن الطعام وعن الكلام[١٨].

٣_٣_ كثر الشجار ومضايقة الآخرين:

حيث يتصرفون بعدوانية اتجاه الآخرين، وقد يظهرون تذمرا أو مضايقة أو تهديد للآخرين، كما يفتعلون معارك جسدية متكررة، ويستخدمون الأسلحة التي يمكن أن تسبب الأذى البدني للآخرين، وقد يقسون على الآخرين بدنيا أو حتى على الحيوانات ويبدوا عليهم أنهم يتلذذون بمشاهدة معاناة ضحاياهم.

٣_٤_ العزلة والانطواء:

هي شكل متطرف من الاضطرابات في العلاقة مع الأفراد المحيطين به وخاصة الرفاق. فعندما لا يقضي الطفل وقتا في التفاعل مع الآخرين تكون النتيجة عدم حصوله على تفاعل إيجابي كافي وبالتالي عدم الشعور بالانتماء وهذا يسبب له مشكلات أخرى مثل الصعوبات المدرسية، وسوء تكيف الشخصية العام ومشكلات انفعالية في مرحلة الرشد لاحقا ومعظم الأشخاص المنعزلين يشعرون بالخوف، وعدم الثقة بالنفس ولا يجدون فرصا كثيرة للتعلم الاجتماعي وهذا بسبب الخوف من الآخرين ونقص المهارات الاجتماعية، وغالبا ما يظهر على الأطفال المنعزلين سلوكيات إنحرافية.

٣_٥_ احتقار الذات:

إن كثيرا من مشكلات الطفولة الباكرة ينجم عن الشعور بانخفاض اعتبار الذات فالشعور الذي يحمله الأطفال نحو أنفسهم هو أحد محددات السلوك البالغة الأهلية، وشعور الطفل بأن شخص بلا قيمة يفتقر إلى احترام الذات يؤثر على دوافعه، واتجاهاته وسلوكه فهو ينظر إلى كل شيء بمنظار تشاؤمي، ويمكن التعرف على صورة الذات من خلال الإجابة على ثلاثة أسئلة: من أنا ؟ وكيف أقوم بعملي؟ وكيف أقوم بعملي مقارنة بالآخرين؟

وتقاس قيمة الذات عادة بالأداء في المدرسة وفي العمل وفي العلاقات الاجتماعية...إن الأطفال الذين يفتقرون إلى الثقة بالذات لا يكونون متفائلين حول نواتج جهودهم فهم يشعرون بالعجز والنقص والتشاؤم ويفقدون حماسهم بسرعة، وتبدوا الأشياء بالنسبة لهم وكأنها تسير دائما بشكل خاطئ[١٩].

٣_٦_ الشعور بالخوف والتشاؤم من المستقبل:

يرى كثير من علماء النفس والتربية والمشتغلين بالعلاج النفسي أن الخوف يوجد في كلا حالات اضطراب الشخصية لدى الصغار والكبار ويظهر في مشكلات السلوك بمختلف أنواعها... ويكون الخوف مرضا عندما يزيد عن حده الطبيعي ويأخذ طابع الاستمرارية ويتخذ أنماطا مختلفة فيؤدي غالبا إلى الاضطراب النفسي " الفوبيا" وأشهر أنواع المخاوف هي الخوف الاجتماعي وهي حالة نفسية انفعالية تتضمن خوفا مفرطا وارتباكا وقلقا يداهم الفرد عند قيامه بأداء قولي أو فعلي أمام الآخرين فيؤدي به إلى تفادي المواقف والمناسبات الاجتماعية[٢٠]، كما أن خوف الطفل غير شرعي وتشاؤمه من مستقبله يرجع إلى عدم إيضاح معالم حياته المستقبلية، فحتى الأطفال غير الشرعيين الموجودين داخل المراكز الإيوائية يتركونها ويغادرون بعد سن ٢١ سنة، ليواجهوا بعد ذلك مصاعب الحياة اليومية، ولذلك يفكر الأطفال غير الشرعيين كثيرا في مصيرهم بعد خروجهم من مراكز الإيواء وعن ما سيحل بهم في الشارع خصوصا ما تعلق بكيفية توفير المأكل والملبس ومكان الإقامة... وغيرها من متطلبات وحاجات الحياة الضرورية.

٣_٧_ البحث عن الهوية:

فالطفل غير الشرعي فاقد لهويته التي يستمد منها تقديره لذاتهن ولا يستطيع العيش بدونها بين الآخرين وإذا كانت مجهول لديه أو اضطربت في ذهنه فإنه يدخل في حالة اضطرابات وعدم استقرار لا يخرج منها مادام فاقد لهويته[٢١]، فكل ما يسيطر على تفكيره ووجدانه هو البحث عن نسبة من هي أمه؟ومن أبوه؟ ولماذا تكروه وتخلو عنه؟ ما هي مبررات لماذا يتحمل عواقب فعل ارتكباه هم؟ ويسبب هذه الأسئلة لتي تفارق تفكير الفعل غير شرعي يبدأ في رحلة البحث عن أمه أوبيه إذا كان مجهولين أو لم يثبت وفاتهم ويركز الأطفال غير الشرعيين في بحثهم عن الأم لأنها تعتبر مصدر الحنان والعطف. فإيجادها يعني بالنسبة لهم تعويض ولو جزء بسيط عن ما فاتهمن ولكنهم إن فشلوا في إيجادها فإن العديد منهم يلجا إلى السلوكيات الانحرافية لنسيان ماضيه والتقليل من حدة معاناتهم، ولذا ينتشر بينهم تعاطي المخدرات وتناول المشروبات الكحولية، ولذا الأقراص المهلوسة هروبا من الواقع المعاش.

٣_٨_ السلوكيات الإنحرافية:

غالبا ما يجد الأطفال غير الشرعيين أنفسهم قد سلكوا طريق الانحراف وذلك لغياب أو ضعف الضبط الاجتماعي الذي يفتقرون له فنتيجة غياب السلطة الأبوية ونتيجة لضعف التنشئة الاجتماعية، وغياب القدوة الحسنة فتظهر تصرفاتهم مجموعة من السلوكيات الإنحرافية كتعبير عن احتقار الذات وحقد على المجتمع الذي يعتبرونه في نظرهم هو المسؤول عن أوضاعهم السيئة التي يعيشونها وكردة فعل عن الضغوطات النفسية والاجتماعية التي يواجهونها في حياتهم وتعاملاتهم مع أفراد المجتمع فنجد أن الأطفال غير الشرعيين الذكور ينحرفون في سن مبكرة نتيجة اختلاطهم برفقاء السوء الذين يتعلمون منهم مختلف أنماط السلوك المنحرف، كتعاطي المخدرات وتناول المشروبات الكحولية وتعاطي الحبوب المهلوسة، واستنشاق الغراء داخل الأكياس البلاستيكية، بالإضافة إلى معاكسة الفتيات والتحرش الجنسي

بهم، وربط علاقات جنسية مع الفتيات والتردد على الملاهي الليلية وبيوت الدعارة، وأغلبهم ينشطون ضمن جماعات أو عصابات منحرفة يقومون بالسرقة تكون في الغالب باستعمال السلاح الأبيض وذلك من أجل الحصول على المال لشراء المخدرات وغيرها من الحاجيات أما بالنسبة للإناث فإضافة إلى تعاطيهم المخدرات وتناول المشروبات الكحولية نجد بعض منهن يدخلن في شبكات دعارة فيبعن أجسادهن مقابل المال حيث يستغل الكثير من مسيري هذه الشبكات هذه الفئة من البنات لتدعيم نشاطاتهم غير الشرعية التي أصبحت تدر عليهم أموال طائلة خاصة في بعض المناطق السياحية والساحلية وقد يكون انضمام هؤلاء الفتيات إلى شبكات الدعارة نتيجة فشل علاقاتهم غير الشرعية، ويجعلون منها مهنة لكسب المال، وقد تجد الفتيات في هذه الشبكات دعما وتضامنا أكثر مما يجدونه في مراكز إعادة التربية أو المراكز الإيوائية ولذلك يفضلن العودة إليها بعد إلقاء القبض عليهن وإيداعهن في مراكز إعادة التربية أو السجون، وذلك بعد انقضاء عقوباتهن.

٤_ وضعية الأطفال غير الشرعيين في الجزائر:

ترتفع سنويا في الجزائر نسبة المواليد خارج إطار المؤسسة الزوجية حيث بلغ خلال سنة ٢٠١٠ عدد الأطفال غير الشرعيين المسجلين في المصالح الرسمية نحو ٣٢٠٠ طفل حسب إحصائيات وزارة التضامن الوطني، حيث يبقى هذا الرقم غير دقيق بسبب تفضيل العديد من الأمهات العازبات وضع مواليدهن بعيدا عن المؤسسة الإستشفائية العمومية، وقد تم حسب نفس الإحصائيات التكفل ب ٢٠٠٠ طفل حسب القانون الخاص ووفق الشريعة الإسلامية بينما جرى التنسيق بين جميع المصالح مما سمح بإرجاع ٩٠٠ طفل إلى أمهاتهم البيولوجية بعدما تراجعوا عن قرار تخيلهم عن أطفالهم عند الولادة، بالمقابل تجد وزارة التضامن صعوبات في التعامل والتكفل بالأطفال غير الشرعيين المعاقين ذهنيا بسبب رفض العائلات الكفيلة تبينهم بسبب إعاقتهم، ففي السياق ذاته تشير الإحصائيات عن وجود قرابة ٣٠٠٠ طفل معاق محروم من الجو العائلي، موزعين عبر المراكز المتخصصة التابعة للوزارة المعنية، وتتعامل

وزارة التضامن بعناية خاصة مع هذا الملف بالنظر إلى حساسية في ظل المشاكل العديدة التي يعانيها هؤلاء الأطفال التي حالت دون اندماجهم اجتماعيا حيث تشير الإحصائيات إلى وجود نحو ٧٥ ألف شخص جزائري يجهلون نسبهم الحقيقي، بالإضافة إلى معاناتهم المترتبة عن ذلك خصوصا عند استخراج الوثائق الرسمية[٢٢]، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الفئة من المجتمع يجب أن تحظى بالرعاية الاجتماعية والنفسية اللازمة لتحقق أكبر قدر ممكن من التوافق النفسي والاجتماعي يساعدهم على الاندماج في المجتمع ليكونوا فيه أفرادا فاعلين فيه، فعدم الاهتمام بهم قد يدفعهم إلى الإقبال على السلوكيات الإنحرافية كردة فعل عن عدم تقبلهم للأوضاع الاجتماعية التي يعانون منها وكانتقام من المجتمع الذين يرون أنه لم ينصفهم ولم يضمن لهم حقوقهم كبقية أفراده .

٥_ الحماية القانونية للأطفال غير الشرعيين:

نص قانون العقوبات الجزائري في المادة ٣١٤: كل من ترك طفل أو عاجزا غير قادر على حماية نفسه بسبب حالته البدنية أو العقلية أو عرضة للخطر في مكان خال من الناس أو حمل الغير على ذلك يعاقب مجرد هذا الفعل بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات، فإذا نشأ عن الترك أو التعريض للخطر مرض أو عجز كلي لمدة لا تتجاوز عشرين يوما فيكون الحبس من سنتين إلى خمس سنوات.

وإذا حدث للطفل أو للعاجز بتر أو عجز في احد الأعضاء أو أصيب بعاهة مستديمة فتكون العقوبة هي السجن من خمس إلى عشر سنوات، وإذا تسبب الترك أو التعريض للخطر في الموت فتكون العقوبة هي السجن من عشر إلى عشرين سنة.

ويتم التشديد في العقوبة في حال ما إذا كان مرتكب الحادث من أصول الطفل أو ممن لهم سلطة عليه أو ممن يتولون رعايته .

أما فيما يخص نسبه فإنه ا يثبت بالزواج الصحيح أو الزواج الفاسد أو النكاح بالشبهة،فقد نصت المادة ٤٠ من قانون الأسرة الجزائري على أنه :"يثبت النسب بالزواج الصحيح و بالإقرار و بالبينة وبنكاح الشبهة وبكل نكاح تم فسخه بعد الدخول طبقا للمواد٣٢ و ٣٣ و٣٤ من هذا القانون، يجوز للقاضي اللجوء إلى الطرق العلمية لإثبات النسب"[٢٣].

نستخلص من هذه المادة أن قانون الأسرة الجزائري يضمن للطفل حقه في النسب ،لكن لو يتم تعديل هذه المادة في شقها الأخير الذي ينص على أنه يجوز للقاضي اللجوء إلى الطرق العلمية لإثبات النسب ،بحيث تصبح تحمل صفة إلزام القاضي باللجوء إلى الطرق العلمية كأن تعدل ب "يجب على القاضي اللجوء إلى الطرق العلمية لإثبات النسب متى تعذر عليه إثباته بالطرق المنصوص عليها في هذه المادة " وهذا من شأنه أن يساهم في إثبات نسب العديد من الأطفال غير الشرعيين وبالتالي تسوية وثائقهم في سجلات الحالة المدنية وهذا من شأنه أن يسهل عليهم عملية الاندماج في المجتمع فيصبح التحاقهم بالمدارس وحصولهم على فرص عمل أفضل.

خلاصة:

موضوع الأطفال غير الشرعيين من المواضيع التي يكتنفها الغموض نظرا لطبيعة هذا الموضوع و خصوصيته، و صعوبة الوصول إلى حقائق حول هذه الظاهرة و خير دليل على ذلك هو الإحصائيات الرسمية حول عدد الأطفال غير الشرعيين التي لا تعكس الحجم الحقيقي لهم في ارض الواقع حيث أن الرقم اكبر من هذا بكثير.وتبقى هذه الفئة تعاني من العزلة و الإقصاء والنظرة الدونية من طرف أفراد المجتمع رغم أنه لا ذنب لهم فيما فعله آباؤهم ،ورغم الجهود المبذولة من طرف الجهات الوصية وكذا المجتمع المدني ورغم ما صخرته الدولة الجزائرية من إمكانيات مادية وبشرية للتكفل بهذه الفئة من فئات

المجتمع من خلال مراكز الإيواء ودور الرعاية إلا أن هذا يبقى غير كاف لتكفل أمثل بهم حتى يتم ضمان اندماجهم في المجتمع .و لمعالجة هذه الظاهرة نعرض جملة من الاقتراحات .

_نشر الوعي في الأسر والمدارس بأهمية وضرورة التطرق إلى موضوع التربية الجنسية السليمة .

_ وضع نصوص قانونية تعاقب على العلاقات الجنسية غير الشرعية بين البالغين حتى ولو كان برضاهم

_ وضع نص قانوني يلزم القاضي باللجوء إلى الطرق العلمية كالبصمة الوراثية من أجل إثبات نسب الأطفال غير الشرعيين

_ تضافر جهود رجال الأمن و المواطنين من أجل القضاء على بيوت الدعارة.

_ الرجوع إلى تعاليم ديننا الحنيف الذي فيه علاج لأسباب هذه الظاهرة من تربية جنسية سليمة وغض للبصر، ومنع للاختلاط ، وتيسير في شروط الزواج، ومعاقبة لمن يقدم على الزنا.

قائمة المراجع:

١_ محمد سيد فهمي، **أطفال الشوارع**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، ٢٠٠٠، ص٣١.

٢ _ حامد عبد السلام زهران، **علم النفس النمو**، عالم الكتاب، القاهرة، ط٥، ١٩٩٠، ص ٢٨.

٣ _السيد عبد الحميد عطية، **الخدمة الاجتماعية ومجالات تطبيقها**، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، ١٩٨٨ ، ص ٢٤٦.

٤ _ صالح بن حمد العساف، **تربية الأطفال مجهولين الهوية**، المركز العربي للدراسات الأمينة، الرياض، ١٩٨٩ ، ص٤٤.

٥_ زياد علي الجرجاوي، **درجة تقبل اللقطاء في المجتمع الفلسطيني**، دراسة بسيكولوجية مقارنة، غزة ٢٠١٠ ، ص٠٦.

٦ _ سوسن شاكر مجيد، **العنف والطفولة**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٨، ص٣٢.

٧ _ نفس المرجع، ص ٣٥.

٨ _ سلام خياط، **البغاء عبر العصور**، الريس للكتاب والنشر، الرياض، ١٩٩٢، ص ١٨.

٩ _ صونيا براميلي، **الانحرافات الجنسية**، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، ٢٠٠٩، ص ٦٦ .

١٠ _ جلال الدين عبد الخالق والسيد رمضان، **الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠١، ص٢٨٦.

١١ _ حسن سيد، **الجرائم المخلة بالآداب فقها وقضاء**، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٣، ص٣١٠.

١٢ _ نفس المرجع، ص٣١٢.

١٣ _ نفس المرجع، ص٣١٤.

١٤ _ عيسى المناظر، **التربية الجنسية**، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٧٤، ص ٧٨.

١٥ _ محمد البهي السيد، **الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة**، دار الفكر العربي، ١٩٧٥، القاهرة، ص٨٢.

١٦ _ خليفة محمد بركات، **علم النفس التربوي للأسرة**، دار العلم، الكويت، ١٩٧٧، ص١٤٠.

١٧ _ سناء الخولي، **الأسرة والحياة العائلية**، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، ٢٠٠٦، ص ١٩.

١٨_ نفس المرجع، ص١١٤.

١٩_ عبد المعطي حسن مصطفى، **الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة**، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٣١١- ٣١٢.

٢٠ _ أنسي محمد احمد قاسم، **أطفال بلا اسر**، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، ١٩٩٨، ص١٣٠.

٢١ _ نفس المرجع ، ص١٣٥.

٢٢ _ جريدة الجزائر نيوز، **الطفل غير الشرعي و التكفل به**، الموقع www.algerieneus.com ، تاريخ التصفح ١٩ جوان ٢٠١٤.

٢٣ _ قانون الأسرة الجزائري، الفصل الخامس النسب، المادة ٤٠ معدلة، ص ٧.